

230 ما حكم بيع السلعة لأجل بزيادة في سعرها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

بعض التجار يشترون السيارات ثم يعرضونها للبيع المؤجل بزيادة بمبلغ نسبة ثمنها المعروفة. ولمدة ستة سنة او ستة اشهر هذا الربح فيه شبهة من الربا لانه اشتري هذه السيارة وهو ينوي بيعها بربه - [00:00:00](#)

هل هذا جاي هذا سمعنا به منتشرون قال بعض الناس سيارات الباهضة اجل معلوم وهو يسر فيها بعد هذه البطرق الخاصة لا نعلم في [00:00:20](#) بالنا ثبت فيه فهو يقبل من اجل الطبيعة -

الغنم مستوى بانواعه وغيرها اذا اشتري السيارة تساوي عشرة الاف الى اجل او الى اجل ولا حرج - [00:00:43](#)